

عيادة لطب الأسنان رفضت تعيين إحدى المواطنات بسبب الحجاب محكمة ألمانية تقضي ببطلان-حظر الحجاب



أقرت محكمة ألمانية، لأول مرة، أن منع الحجاب مخالف للقوانين الألمانية. وأعلنت محكمة العمل، في العاصمة الألمانية، "برلين"، الأربعاء، حكمها الصادر في مارس/آذار الماضي، والذي يقضي بأن منع الحجاب مخالف للقوانين الألمانية، في دعوى رفعتها إحدى المواطنات الألمانيات، من أصل تركي، بعد أن رفضت عيادة لطب الأسنان تعيينها بسبب الحجاب، وطلبت منها عدم ارتدائه في أوقات الدوام كشرط لقبولها في العمل. وجاء في نص الحكم أن صاحبة الدعوى تعرضت لتمييز على أساس الدين، الأمر الذي يتعارض مع قانون المساواة في التعامل. يذكر أن الحجاب الإسلامي تحول في الغرب إلى ظاهرة أصبحت تؤرق العديد من صنّاع القرار السياسي والاجتماعي والثقافي. ويختلف موقف العواصم الغربية من الحجاب ما بين رافض له جملة وتفصيلاً، حيث تقف فرنسا في طليعة المؤيدين لهذا التوجه، وبين من يعتبر الحجاب مسألة تتعلق بحرية الشخص، وقناعاته الذاتية، وهذا التوجه سائد في العديد من الدول الأوروبية. وهناك من يعتبره مسألة خاصة، لكن يحرم المحجبة العديد من الحقوق، مثل حقها في العمل، في كثير من القطاعات المتاحة.